

# نظرة على المؤسسة الدينية العثمانية من مرحلة الإصلاحات وحتى عهد التنظيمات بين الدين والسياسة

د. حسن بربورة

دكتوراه تاريخ الدولة العثمانية

مخبر الدراسات التاريخية المتوسطية عبر العصور  
جامعة يحي فارس المدينة - الجمهورية الجزائرية



## ملخص

تمتعت الهيئة الدينية في الدولة العثمانية بمكانة مميزة، وكان لفتاوى شيخ الإسلام تأثير كبير في مسار تطور الدولة زمن قوتها، وحتى في مرحلة الضعف والتراجع، سواء في إعلان الحروب، أو في تحقيق الإصلاحات والتغييرات الحكومية، وقد أملت السياقات التاريخية خلال القرن التاسع عشر الميلادي، إلى ظهور حركة التنظيمات العثمانية (١٨٣٩-١٨٧٦ م)، وصدر العديد من التشريعات واللوائح الإصلاحية، التي فرضت نقل معطيات الحداثة الأوربية إلى مؤسسات الدولة وإدارتها انطلاقاً من المؤسسة العسكرية التي كانت في أولى درجات الاهتمام، ثم مؤسسات الحكم الأخرى وكل الهيئات الإدارية والدينية بمختلف اختصاصاتها، وهو ما انعكس سلباً على واقع المؤسسة الدينية، وأدى إلى تراجع دورها في الشأن السياسي فكيف كانت تركيبة الهيئة الدينية العثمانية؟ وما أهم مظاهر ضعفها؟ وفيما تجلّت محاولات إصلاحها؟ وكيف كان توظيفها السياسي داخل نظام الحكم العثماني خلال القرن التاسع عشر الميلادي؟ وهل ساهمت في الحفاظ على كيان الدولة؟ أم كانت مجرد وسيلة أداتية بيد السلطة الحاكمة خلال القرن التاسع عشر الميلادي؟

## كلمات مفتاحية:

المؤسسة الدينية؛ تنبؤ الإسلام؛ مرحلة الإصلاحات؛ عهد التنظيمات

## بيانات الدراسة:

تاريخ استلام البحث: ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٤  
تاريخ قبول النشر: ٢٠ ديسمبر ٢٠٢٤



10.21608/kan.2024.330307.1176

معرف الوثيقة الرقمي:

## الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

حسن بربورة، "نظرة على المؤسسة الدينية العثمانية من مرحلة الإصلاحات وحتى عهد التنظيمات بين الدين والسياسة". - دورية كان التاريخية. - السنة الثامنة عشرة - العدد التاسع والستون: يونيو ٢٠٢٥، ص ١٠٠ - ١١٢.



Twitter: <http://twitter.com/kanhistorique>

Facebook Page: <https://www.facebook.com/historicalkan>

Facebook Group: <https://www.facebook.com/groups/kanhistorique>

Corresponding author: [hassen.barboura@gmail.com](mailto:hassen.barboura@gmail.com)

Editor In Chief: [mr.ashraf.salih@gmail.com](mailto:mr.ashraf.salih@gmail.com)

Egyptian Knowledge Bank: <https://kan.journals.ekb.eg>

This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

## مُقَدِّمَةٌ

شكّلت العلاقة بين الدين والسياسة عنصراً أساسياً في بنية الدولة العثمانية على مدار تاريخها السياسي، وقد تجسّد حرص الدولة والتزامها بتطبيق الشريعة الإسلامية تطبيقاً دقيقاً، واتّخاذها مصدراً أساسياً لكل القوانين والتشريعات في استحداث "الهيئة الدينية"، التي امتدّت جذورها في أوساط المجتمع والجيش، وكافّة رعاياها في ولاياتها المختلفة، وجعلت لها اختصاصات واسعة، وتمكّنت من المشاركة في الحكم.

حيث مثّل شيخ الإسلام الشخصية الثالثة في نظام التشريعات العثماني، وكان لفتاواه تأثير كبير في مسار تطوّر الدولة، من خلال إعلان الحرب، أو قمع حركات المعارضة، وفي الإصلاحات وغيرها. وكان قاضيا العسكر عضوين بارزين في الديوان الهمايوني، كما كان منصب النيشانجي (كاتب سر السلطان) في كثير من المرات بأيدي العلماء<sup>(١)</sup>.

غير أنّ سياقات القرن التاسع عشر الميلادي<sup>(٢)</sup> مهّدت لظهور حركة التنظيمات العثمانية (١٨٣٩-١٨٧٦م)، وصدور العديد من التشريعات واللوائح الإصلاحية، التي فرضت نقل معطيات الحداثة الأوروبية إلى مؤسسات الدولة وإدارتها انطلاقاً من المؤسسة العسكرية التي كانت في أولى درجات الاهتمام، ثمّ مؤسسات الحكم الأخرى وكلّ الهيئات الإدارية والدينية بمختلف اختصاصاتها<sup>(٣)</sup>، وهو ما انعكس سلباً على واقع المؤسسة الدينية، وأدّى إلى تراجع دورها في الشأن السياسي، كما شهدت الدولة مرّة أخرى أزمة متعدّدة الجوانب خلال الفترة (١٨٧٥-١٨٧٨م)، أين لحقت بها خسائر إقليمية في البلقان، وفقدت كثيراً من مواردها المالية، وصارت محاصرة من جميع الجهات ومهددة من الداخل، ما شكّل واقعاً جديداً عهد السلطان عبد الحميد الثاني، الذي تميّزت فترة حكمه بالمركزة وبالإصلاحية السلطوية<sup>(٤)</sup>، بعد التساؤلات التي طرحها حول مدى نجاعة سياسة تغريب المؤسسات والمجتمع، التي سلكها الاصلاحيون في الباب العالي خلال فترة التنظيمات.

يُحيلنا هذا كلّهُ إلى ضرورة التعرّف على تطوّرات المؤسسة الدينية، ورصد أهم أدوارها في نظام الحكم العثماني. فكيف كان واقع الهيئة الدينية العثمانية في ظلّ حركة الإصلاح العثماني؟ وهل ساهمت في الحفاظ على كيان الدولة، أم كانت مجرد وسيلة أداتيّة بيد السلطة الحاكمة خلال القرن التاسع عشر الميلادي؟

## أولاً: تركيبة الهيئة الدينية في نظام الحكم العثماني

ضمّت الهيئة الدينية العثمانية كلّاً من شيخ الإسلام (المفتي الأكبر)، قاضي العسكر، القضاة بمختلف فئاتهم ودرجاتهم، المفتون، علماء الشريعة وأصول الدين، هيئات التدريس في المدارس الإسلامية، ويعاون هؤلاء جميعاً الكثير من الإداريين، إضافة لما يلحق بهاته المؤسسة من طبقات وفئات موسّعة كقنابة الأشراف، وشيوخ الطرق الصوفيّة المنتشرة بكثرة في مركز الدولة وأقاليمها المختلفة<sup>(٥)</sup>.

وقد ضمّت أجهزة الدولة العثمانية عدداً كبيراً من العلماء ذوي الصلاحيات، فكان قاضي بروسه<sup>(٦)</sup> أوّل مسؤول من العلماء في جهاز الحكم العثماني، وبعد تطوّر الدولة استُحدث منصب قاضي العسكر سنة ١٣٦٣م بداية عهد السلطان مراد الأوّل<sup>(٧)</sup>، والذي توزّعت مهامه بين إدارة الأجهزة التعليمية، وتلبية الاحتياجات القضائية بين أفراد الجيش العثماني، وفئة العسكريين الإداريين في الحرب والسلم، وترأس النظام القضائي العثماني ومقره العاصمة، والإشراف على أعمال القضاة في سائر أنحاء الدولة، كما تولّى إصدار الفتاوى السياسية والدينية لتأييد شيخ الإسلام، أو بدلاً عنه نتيجة بعض الأسباب<sup>(٨)</sup>، ومما ضاعف صلاحياته، حضوره جلسات الديوان الهمايوني، وإبداء رأيه في المسائل القانونية خاصّة الشريعة منها، وسماع الدعاوى التي تدخل ضمن اختصاصه.

وبعد اتّساع أراضي الدولة في الرومي والأناضول، استحدثت الدولة منصباً ثانياً لقضاة العسكر سنة ١٤٨١م أواخر عهد السلطان محمد الفاتح، لكن وابتداءً من أواخر القرن السادس عشر الميلادي أخذ نفوذ شيخ الإسلام يتضاعف أمام نفوذ قضاة العسكر، حتى صار

أمر تعيينهم منوطاً به، وفي القرن التاسع عشر الميلادي دخل المنصب ضمن كيان باب المشيخة الإسلامية<sup>(٩)</sup>. أما "شيخ الإسلام"<sup>(١٠)</sup> فبعد الرئيس الفعلي للهيئة الدينية، وإن كان خاضعاً هو نفسه لحكم السلطان، فإذا كان السلطان العثماني هو رئيس الهيئة الإسلامية بمبدولها العام والخاص، فإن "شيخ الإسلام" كان الرئيس الفعلي للهيئة العلمية الإسلامية والمهيمن عليها، يقول عنه المؤرخ "بول ريكو" Paul Ricaut: "هو القدّيس الأعظم، وفي الوقت نفسه المرجع الديني والمفسر للقانون"، ويخضع له القضاة الشرعيون والقضاة العسكريون والمفتون<sup>(١١)</sup>، حيث كان كل من الإفتاء، القضاء والتدريس في بدايات الدولة العثمانية ضمن اختصاص واحد<sup>(١٢)</sup>، ثم استقلت الوظائف الدينية عن بعضها البعض، فأصبح "مفتي استانبول" هو من يتولّى رئاسة الهيئة الدينية الإسلامية<sup>(١٣)</sup>.

ويأتي شيخ الإسلام بعد الصدر الأعظم<sup>(١٤)</sup> ويتلوه في التّشريفات الرسميّة، وله مهامه الخاصة التي يؤديها باستقلال في وجود السلطان والصدر الأعظم، مثل تشييع جنازة السلطان المتوفّي، ومبايعة السلطان الجديد وتقليده السيّف<sup>(١٥)</sup>. وتقديراً لمكانته كان السلطان يستشير في العديد من المسائل الهامة كتعيين الوزراء الجدد، وفي قضايا إعلان الحرب وتحقيق الإصلاحات والتّغييرات في مؤسسات الدولة الحكومية، ليس هذا فحسب بل كان له حق إقرار ما إذا كانت انتفاضة ما، كالتّي تقوم بوجه الدولة شرعية أم باطلة، كما كان يُفتي فيما إذا كانت المطالبة بالعرش السلطاني من طرف ورثة السلطان جائزة أم أنّها مخالفة<sup>(١٦)</sup>، وقد حرص السلاطين على تدعيم سلطة شيخ الإسلام، فكانوا يرفعون إلى استغلال مكانته والإفادة من نفوذه عند الأزمات، حتى بلغ من سلطته قدرته على إصدار فتوى بعزل السلطان نفسه<sup>(١٧)</sup>.

وفي بداية ظهور المنصب في الدولة، كان يُسمّى "مفتي العاصمة" تمييزاً له عن رجال الإفتاء الذين كانوا يعملون في معظم الأقاليم الأخرى<sup>(١٨)</sup>، واختلفت آراء المؤرخين حول الفترة الزمنية التي أطلق فيها لقب "شيخ الإسلام"<sup>(١٩)</sup>، ومهما يكن من أمر فإنّه على الرّغم من أنّ المصادر تفتقر إلى الوثائق التي يمكن من خلالها إصدار

رأي قاطع فيما يتعلّق بنشأة منصب شيخ الإسلام، فإنّ أغلب المصادر تصرّح بأنّه قد عُرِفَ منذ وقت مبكّر عند العثمانيين<sup>(٢٠)</sup>، فمنذ أن تولّى مراد الثاني الحكم (١٤٢١-١٤٥١م) بعد فترة من البلبلّة الدينيّة والسياسيّة، أدرك أهمية وجود شخصيّة مرجعيّة دينيّة على مستوى الدولة فعَيّن شمس الدين الفناري<sup>(٢١)</sup> في منصب المفتي الأكبر، ومع أنّ السلطان محمد الثاني (١٤٥١-١٤٨١م) هو من أطلق في قانون نامه لقب "شيخ الإسلام" ورئيس العلماء<sup>(٢٢)</sup>، إلّا أنّ التّطور الأهم حصل عهد السلطان سليمان القانوني (١٥٢٠-١٥٦٦م) الذي حدّد مهامه بصفة دقيقة، فجعله أكبر شخصيّة في الهيئة الدينيّة، وقدمه على جميع موظّفي الدولة، وأوكل إليه صلاحية إقالة وتعيين أعضاء طبقة العلماء، إلى جانب إصدار الفتاوى والتدريس، ما جعله يمارس تأثيراً سياسياً واضحاً في شؤون الحكم والإدارة<sup>(٢٣)</sup>. ولعلّ الخلط الذي أحدثه كثير من الباحثين بين لقبَي مفتي وشيخ الإسلام، سببه ربطهم بين الفتوى الصّادرة عن المفتي وفتاوى شيخ الإسلام، وذلك لتشابه كلّ من (مفتي وفتوى)، وقد حدث الخلط نفسه بين لقبَي القاضي وشيخ الإسلام<sup>(٢٤)</sup>.

ويعود ظهور لقب "شيخ الإسلام" أيضاً إلى رغبة السلطان في إضفاء مزيد من الأهميّة والتّبرّج على مفتي العاصمة، في مواجهة رؤساء الطوائف الدينيّة غير الإسلاميّة من جهة، وتوسّط ميزان القوى بين التيارات والمذاهب الإسلاميّة الكثيرة في الدولة من جهة أخرى، وذلك بأن يكون لشيخ الإسلام الرّأي الفاصل في الفتوى، حتى لا يطغى في الدولة مذهب ديني على حساب مذهب آخر يكون بمقدوره التّأثير في المجتمع، إضافة إلى محاولة إيجاد نوع من التّوازن بين الوظائف القياديّة في الهيئتين الرئيسيّتين في الدولة، وهما: طبقة "القولار" والهيئة الدينيّة الإسلاميّة الحاكمة، فرأت أن تُطلق على شخصيّة دينيّة إسلاميّة، لقباً دينياً وأدبياً يجعل من هذه الشّخصيّة نداً للصدر الأعظم<sup>(٢٥)</sup>. ويعرض لنا النّص القانوني في تلخيص البيان، تحت فصل (قانون شيخ الإسلام) بيان أهمية هذه المؤسسة ومقامها: "ومن المعلوم في هذه الدولة العالّية مقام شيخ الإسلام، فهو في مرتبة الوكالة الكبرى"، بمعنى أنّه إذا لم يكن أعلى من الوزارة العظمى على الأقل، فهما متساويان

مدى الحياة، وله امتيازاته ومكانته في الدولة، إذ يتولّى تسيير شؤون الأشراف المختلفة<sup>(٢٨)</sup>، ورغم أن أعماله لم تكن ذات حجم كبير إلا أنه كان يحظى بجهاز خاص، ويساعده في أعماله خارج العاصمة وكيل في كل ولاية، يُدعى "قايمقام نقيب الأشراف"<sup>(٢٩)</sup>.

## ثانياً: مظاهر الضعف في الهيئة الدينية ومحاولات إصلاحها

منذ النصف الثاني من القرن السادس عشر الميلادي، وبعد الأزمة<sup>(٤٠)</sup> التي شهدتها الدولة، بدأ الضعف يدب في جميع مؤسسات الحكم العثماني، بما فيها الهيئة الدينية، وقد عبر رجال الإصلاح العثمانيون، كل من موقعه وتخصّصه عن الخلل الذي شهدته مختلف المؤسسات، فكتب العديد من المؤلفات، وأرسلت الكثير من تقارير السفراء، كما سبقتهما العديد من رسائل الإصلاح التي تنتمي من حيث الشكل إلى ما يُعرف في الأدب الإسلامية "نصائح الملوك"، هاته الأخيرة التي حملت الكثير من الأفكار والتصورات لتشخيص واقع الدولة، والدعوة إلى إصلاح مؤسساتها، لكنها أفكار ظلت في عمومها وإلى غاية نهاية القرن السابع عشر الميلادي محكومة بالأطر التقليدية وعقدة التفوق؛ وضرورة الاكتفاء بالمرور الإسلامي العثماني؛ وعدم الالتفات إلى العالم المحيط، سيما أعداء الدولة العلية من الأوربيين، وهو ما حال دون استشعار المتغيرات الحقيقية المحيطة بالدولة العثمانية.

ويُعد كتاب "آصفنامه" من أوائل المؤلفات التي استشعرت التفكك في نظام الحكم العثماني، حيث تحدّث مؤلفه "لطف باشا الرومي ابن معين الألباني"<sup>(٤١)</sup> (ت ١٥٦٤م) عن العلماء، واستخدم عبارات لا تدل كثيراً على الإطراء والمديح، بل كان له من الجرأة التصريح بأن شيخ الإسلام أبا السعود أفندي (ت ١٥٧٥م) وبعض العلماء في عصره، لا يملكون علماً يعدل ما بلغوه من شهرة<sup>(٤٢)</sup>، أمّا "طاشكبري زاده أحمد أفندي" (ت ١٥٦١م)، فيقول بأن الرغبة القديمة في العلوم الشرعية ضاعت بين العلماء في المدارس خلال العقد الخامس من القرن ١٦م، ومستوى العلم تدنى بوجه عام، ولم يعد أحد يقبل على قراءة كتب العلوم النظرية، وقد

في الدرجة، بل في بعض الخصوصيات يُعد هو أعلى منها<sup>(٢٦)</sup>.

ويأتي بعد شيخ الإسلام فئة القضاة، ولا تُمنح صفة القاضي<sup>(٢٧)</sup> في الدولة إلا لمن كان له مسار علمي ودراسي طويل، وينقسمون حسب وظائفهم إلى خمس فئات تختلف في الدرجة والمقام: "الملّا الكبير" Molla، ثمّ الملّا الصغير<sup>(٢٨)</sup>، والذين يعملون كقضاة عاديين، ويشكّلون الغالبية العظمى من عدد قضاة الهيئة الإسلامية، وقد بلغ عددهم في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي أربعمئة وخمسين قاضياً، يباشرون القضاء بالمدن الصغيرة في الولايات العثمانية<sup>(٢٩)</sup>، ويليهما المفتشون وكانوا خمسة فقط، يختصون بالإشراف على الأوقاف السلطانية<sup>(٣٠)</sup>، ثمّ النواب الذين يباشرون اختصاصاتهم القضائية في بعض القرى والمدن الصغيرة، كما يُنوبون عن القضاة أثناء غيابهم<sup>(٣١)</sup>، وباعتبار المذهب الحنفي مذهباً رسمياً للدولة العثمانية، فقد كانت الأولوية للقاضي الحنفي<sup>(٣٢)</sup>.

كما يُشكّل الإفتاء أهمية كبيرة في الهيئة الإسلامية، وإن كان يأتي في ترتيبه بعد القضاء، ويشغل المفتون مناصبهم مدى الحياة دون تقيّد بالسن، ووظائفهم غير مُحاطة بأي نوع من الامتيازات التي كانت تُحاط بها المناصب الأخرى<sup>(٣٣)</sup>، وكانوا يدرسون العلوم الدينية في مدارس العالم الإسلامي لاسيما في الشام ومصر، ثم يعودون للتدريس إمّا في العاصمة أو المدن العثمانية المهمة، أو لشغل مناصب في الهيئة الدينية، بناءً على تعيين من السلطان أو شيخ الإسلام<sup>(٣٤)</sup>.

إضافة لما سبق ضمت الهيئة العلمية كبار العلماء في الدولة، والذين يعملون على مقربة من السلطان منهم أئمة الصلاة داخل القصر، ويتمتع جميعهم بنفوذ كبير لاتصالهم المستمر والوثيق بالسلطان، وأغلبهم على ثقافة كبيرة، ما يجعل السلطان يأخذ بآرائهم أحياناً، ولم يكن علماء الدين وحدهم ينتمون إلى هاته الفئة، بل كانت هذه الهيئة تتسع لتشمل علماء التّجيم<sup>(٣٥)</sup>، والأطباء وغيرهم<sup>(٣٦)</sup>. وإلى جانب العلماء شكّل الأشراف جزءاً من الهيئة، ومثلوا أحد الأنظمة الوراثية التي استمرت في الدولة إضافة لوراثة العرش السلطاني في أسرة آل عثمان<sup>(٣٧)</sup>، وكان نقيب الأشراف يُعيّن من طرف السلطان

كما تحدّث المؤرّخ مصطفى نعيما في كتابه "روضة الحسين في خلاصة أخبار الخافقين" المشهور بتاريخ نعيما، عن الممارسات الخاطئة والمحسوبيّة في الهيئة الدينيّة، فيذكر أنّ شيخ الإسلام فيض الله لم يكن أوّل العلماء الذين قدّموا وظائف لأقاربهم وأتباعهم، بعد النّقة التي منحها له السلطان مصطفى الثّاني، ورغم أنّ تلك التّعيينات تكون مقبولة إذا كانت في صالح الدولة، لكن كان يجب أن يتمّ ذلك بشكل معتدل، أمّا عائلة فيض الله -برأيه- فقد سعت للسيطرة على كلّ المناصب، من أصغر منصب إلى أهمّ المناصب العلميّة والإداريّة، أو حتى في الصّدارة العظمى، وسعت للسيطرة على ممتلكات ومصالح النّاس، والتّدخّل في صلاحيات الصّدّر الأعظم، وهي كلّها سلوكيات لا تصلح لكرامة العلماء<sup>(٤٧)</sup>.

وقد حاولت الدولة العثمانية إصلاح ما يمكن إصلاحه في نظم وتشكيلات الهيئة العلميّة وبأساليب مختلفة، حيث صدرت أوائل القرن الثامن عشر الميلادي عدّة فرمانات سلطانيّة إلى المسؤولين عن إصلاح نظم الهيئة خلال عهد السلطانين أحمد الثالث ومحمود الأوّل، وتناولت هذه فرمانات تلك الموضوعات التي جرى الحديث عنها بالشكل التقليدي خلال القرنين ١٦-١٧م، كما حاول السلطان سليم الثالث إجراء الإصلاح في كافّة الميادين تقريباً، واهتمّ بتشكيلات الهيئة العلميّة وأعطاهم الأولويّة، ففي فرمانات التي أصدرها خطاباً إلى قاضي العسكر "حميدي زاده"، ومن بعده إلى شيخ الإسلام "دري زاده محمد عارف أفندي"، تعرّض لمواطن الخلل في نظام القضاة والتدابير اللّازم اتّخاذها لذلك<sup>(٤٨)</sup>.

غير أنّ أغلب الحلول والمقترحات الإصلاحية التي نظّر لها المؤرخون من خلال مؤلّفاتهم، وحاولت السّلطة ترجمتها إلى مشاريع سياسيّة للإصلاح، لم تكن واقعيّة في أغلب الأحيان، وارتبطت بصراعٍ مريبٍ بين أنصار "النّظام الجديد"، والنّخب المحافظة وحلفائها، كما أنّ أغلب الإصلاحات قد ركّزت على الجوانب السياسيّة، العسكريّة، الإداريّة والماليّة، في حين لم تتل سائر المجالات الأخرى ومنها التّعليم والمعرفة، وكل ما يتعلّق

كان لهذا أثره بلا شكّ على الهيئة الدينيّة، حيث وجّه "مصطفى عالي الغليبولي" بدوره (١٥٤١-١٦٠٠م) انتقادات شديدة للعلماء في كتبه: "كُنْه الأخبار"، "نصحة السّلاطين" و"موائد النّفائس في قواعد المجالس"، وذكر بأنّ العلماء قد تحوّلوا إلى رجال احتفالات ومراسم باستثناء البعض. وتحدّث كلّ من مصطفى السّلايني وحسن كافي الاقحساري (ت ١٦١٧م) عن الاضطراب والقلق النّاشئين عن كثرة العزل والتّعيين داخل الهيئة الدينيّة، وعجز العلماء عن أداء واجباتهم بسبب الإهمال والتّراخي، وتنافسهم حول التّشريفات<sup>(٤٩)</sup>.

وفي الرّسالتين اللّتين قدّمهما قوجي بك مصطفى الألباني (ت ١٦٤٨م) للسلطان مراد الرابع، والسلطان إبراهيم خلال القرن السابع عشر الميلادي، انتقد وضع المؤسسة الدينيّة، وأشار إلى كثرة العزل وانتشار الرّشوة والمحسوبية، حيث وردّ في رسالته الأولى، بعد حديثه عن المسار العلمي الصّارم للعلماء عهد السلطان سليمان القانوني: "أما اليوم فقد تدهورت حتى طريقة التّعليم بشكل ملحوظ.. وبدأ منصب شيخ الإسلام يفقد هيئته، فقد عيّن وعزل شيخ الإسلام صنّع الله أفندي عدّة مرّات من منصبه، فكان ذلك من بين الأسباب التي دفعت العلماء إلى ربط صدقات مع رجالات الدولة من أجل تأمين وظائفهم، فقلّت تبعاً لذلك جرّأتهم في الصّدع بالحق"<sup>(٤٤)</sup>.

وتحدّث "كاتب جلبي" (١٦٠٩-١٦٥٧م) أيضاً في مؤلّفاته وبالأخص في رسالته "دستور العمل لإصلاح الخلل"، عن الأزمة التي تعرّضت لها المدارس العثمانية والحياة العلميّة بوجه عام، وذكر الأسباب التي أدت إليها ووسائل علاجها<sup>(٤٥)</sup>، ورغم أنّه لم يرفع تقريره للسلطان لإدراكه -وهو أحد رجالات الدولة- ضعف السلطان محمّد الرابع وحاشيته، لكن جهده تمّ الاطلاع عليه فيما بعد، بما أنّه أعطاه لشيخ الإسلام عبد الرحمن بن حسان الدين (حسام زاده الرومي)، ولعلّ الصّدّر الأعظم محمد باشا كوبرولو (١٦٥٦-١٦٦١م) كان هو ذاك الحاكم المستبدّ الذي تمنّاه كاتب جلبي، والذي استطاع استعادة هيبة وقوّة الدولة، خاصّة وأنّ كثيراً من إصلاحاته وإصلاحات خلفائه الأقوياء من عائلة كوبرولو تتوافق مع رؤاه<sup>(٤٦)</sup>.

ورجال الهيئة الإشراف على الكثير من القطاعات الحكومية التي صارت مدنيّة، بعد أن كانت ذات طابع شرعي إسلامي<sup>(٥٣)</sup>، وكانت أكبر ضربة وُجّهت إليهم في هذا الصدد هي تأسيس "أوقاف همايون نظارتى"<sup>(٥٤)</sup> (نظارة الأوقاف الهمايونية) سنة ١٨٢٩م، والتي استحوذت على موارد الأوقاف، فتضرّرت المدارس التي كانت تُسير بفضل وارداتها بعد أن سُلّبت مواردها المالية، كما تضرّرت الخدمات الدينية الأخرى، ولم تقم فيها محاولات جادة لتجديدها وتطويرها، بل على العكس تُركت على حالها، كما تلقّت تلك المدارس ضربة أخرى عند تأسيس نظارة المكاتب العمومية (نظارة المدارس العامة) سنة ١٨٤٦م<sup>(٥٥)</sup>، والتي تغيّر اسمها فيما بعد إلى نظارة المعارف العمومية<sup>(٥٦)</sup>، حيث رأت الدولة ضرورة أن تُقيم مؤسسات تعليمية بديلة على الطراز الأوربي.

أيضاً وفي إطار تراجع نفوذ شيخ الإسلام، قامت الدولة سنة ١٨٣٠م بسحب عضوية قاضي العسكر من الديوان الهمايوني (الحكومة)، وأدخل شيخ الإسلام إلى عضويته بدلاً عنه وبذلك قلّ نفوذه<sup>(٥٧)</sup>، ومع صدور خط التنظيمات "همايون ١٨٥٦م" باشرت الدولة سلسلة من الإجراءات التشريعية والقانونية، تمّ من خلالها تحديث النظام القضائي وفقاً للمفاهيم الغربية، وأُعيد النظر في تنظيم محاكم الدولة، فأُنشئت محاكم مدنيّة مختلطة، كما قُسم القضاء ابتداءً من سنة ١٨٥٨م إلى: قضاء "شرعي" يستند على تطبيق الشرع الإسلامي، وقضاء "نظامي" وفقاً للمفاهيم الغربية، وشرّعت الدولة استناداً للقوانين الفرنسية في المجالات الجنائية والمدنية، ما قلّص من نفوذ شيخ الإسلام والمؤسسة الدينية ككل<sup>(٥٨)</sup>.

من جهة أخرى، وإذا كانت حركة التنظيمات قد حدّت من نفوذ المؤسسة الدينية فإنّها قد سمحت من جهة ثانية بتطورها إدارياً ومؤسساتياً، حيث قامت الدولة بإعادة بناء مؤسسات الهيئة بأسلوب جديد، فخصّص السلطان محمود الثاني "سرايا أغاسي" وهو مبنى قيادة الانكشارية القديم بعد إلغائها كمقرّ لشيخ الإسلام، وسمّي (باب المشيخة)<sup>(٥٩)</sup>، وبذلك صار عنواناً ثابتاً لمشيخة الإسلام<sup>(٦٠)</sup>، كما جرى تنظيم جديد كما تبينه السالنامة<sup>(٦١)</sup> العثمانية العامة خلال الفترة (١٨٥٦-١٨٥٦).

بالهيئة الدينية ما يكفي من الاهتمام لإنجاح عملية الإصلاح<sup>(٤٩)</sup>.

### ثالثاً: الهيئة الدينية خلال القرن التاسع عشر الميلادي (بين تراجع النفوذ وتطور المؤسسات)

شهدت الدولة العثمانية منذ العقد الثالث من القرن التاسع عشر الميلادي، عديد التطورات السياسية والإدارية، خاصة ما تعلّق بمجال إصلاح المؤسسات ونظمها الإدارية المقتبسة من الغرب الأوربي وبالأخصّ فرنسا، ومحاولة وضعها في قالب عثماني<sup>(٥٠)</sup>، حيث بدأت النظرة إلى هيئة رجال العلم وأدوارهم تختلف، فأهمّلت الدولة فئة العلماء، وانتزعت ما كان لهم من إمكانيات ونُفوذ واسع، وقد تنازع تيار الإصلاح آنذاك اتجاهان: تيار الإصلاح الليبرالي من جهة، وتيار الأصالة والمحافظين الذين دافعوا أمام حركة التغيير والتغريب، لكنه ورغم الاستجابة القويّة لهم من قطاعات الأمة المختلفة، لم يكن لهم نفوذ وسلطة النخبة العثمانية المثقفة ثقافة غربية في أوساط الحكم، يؤكّد ذلك ما جاء في مقدمة خط كلخانة: "إنّ المؤسسات الحديثة الموجودة في هذه الأيام في أوربا، لا يوجد مثيلها في البلاد العثمانية، ولا بد أن تُستورد هذه المؤسسات من الغرب"<sup>(٥١)</sup>.

وكغيرها من مؤسسات الدولة تعرّضت الهيئة الدينية لإعادة هيكلة، تراجع من خلالها منصب شيخ الإسلام، وسُحبت منها كثير من الصلاحيات، نتيجة لظهور المؤسسات الجديدة المنظّمة على الطريقة الأوروبية، وظهور المعاهد التقنية، والقضاء المُتخصّص، ففقدت الهيئة نفوذها تدريجياً، وتوارى تأثير العلماء في عهد التنظيمات<sup>(٥٢)</sup>، وأصبح في الدولة العثمانية مؤسستين الأولى سلفية عثمانية إسلامية (المؤسسة القديمة)، والثانية جديدة على الطراز الغربي، وصارت الهيئة الدينية مؤسسة بمعنى الكلمة.

ويمكن تقييم أوضاع الهيئة الدينية خلال مرحلة التنظيمات ضمن إطارين: تراجع النفوذ وتطور المؤسسات الإدارية، ففيما يخص تراجع النفوذ والتأثير، فقد سحبت الإصلاحات العثمانية من شيخ الإسلام

فتوى من شيخ الإسلام تُجيزُ له محاربة "محمد علي" والي مصر، إثر اندلاع حرب الشام الأولى سنة ١٨٣١م، وعندما توقفت العمليات الحربية بين الطرفين وأبرمت اتفاقية "كوتاهية" سنة ١٨٣٣م، عاد واستصدر فتوى أخرى تُجيزُ له التوقف عن حربه، وقد جاء في الفتوى رداً على سؤال السلطان: "إذا كانت طائفة من المسلمين جمعت العساكر وهجمت على طائفة أخرى من المسلمين، ولكنها عرضت بعد ذلك الطاعة إلى إمام المسلمين وخليفة الأرض، خلد الله ملكه إلى يوم الدين، ورجعت عن تعدياتها، هل يكون من المشروع أن تقبل طاعتها وترك قتالها؟" (٧٠)، فصدرت الفتوى من شيخ الإسلام بقبول طاعتهم والكف عن قتالهم.

كما وظّف محمود الثاني الهيئة الدينية في سياسته الخارجية، حين استصدر فتاوى تُجيزُ تنازل الدولة عن أقاليم عثمانية خاضعة لها لدول أخرى، بعد اضطراره لقبول صلح أدرنه سنة ١٨٢٩م، عقب الحرب الخاسرة ضد روسيا سنة ١٨٢٨م، والاعتراف باستقلال اليونان استقلالاً داخلياً، وباستقلال ولايتي "الأفلاق والبغدان" في إدارتهما تحت حماية روسيا، وبهذا اتجه إلى شيخ الإسلام للحصول على فتوى يستند عليها في التصديق على المعاهدة (٧١).

من جانب آخر استغلت المؤسسة الدينية من أطراف مختلفة في نظام الحكم، ويمكن إعطاء أمثلة عن ذلك في مجال فتاوى عزل السلاطين، والتي كانت تستصدر عادةً من معارضي السلطان أو المؤسسة العسكرية، كفتوى عزل السلطان سليم الثالث سنة ١٨٠٨م، بسبب الإصلاحات التي شرع فيها في الدولة، والتي مست تنظيم الجيش الانكشاري وفقاً للأساليب الأوروبية، وكان نص فتوى شيخ الإسلام محمد عطا الله أفندي (٧٢): "إن كل سلطان يدخل أنظمة الفرنجة وعوائدهم، ويجبر الرعية على إتباعها لا يكون صالحاً للملك"، وبالفعل تمّ عزله وقتله على يد الانكشاريين، الذين وقفوا بدوافع المصلحة الشخصية في وجه كل محاولة لتطوير الجيش من حيث نظامه أو أسلحته (٧٣).

أيضاً كانت فتوى عزل السلطان عبد العزيز (١٨٦١-١٨٧٦م) في ٢٩ ماي ١٨٧٦م على يد شيخ الإسلام "حسن خير الله أفندي" (٧٤) مظهراً آخرًا لتوظيف

من خلال استحداث عشرة مجالس شرعية مختلفة الاختصاص (٦٢) تُشرف على كافة القطاعات والأجهزة الدينية والشرعية فيها، وأصدرت العديد من القوانين والأنظمة التي تنظم عمل الهيئة الدينية (٦٣).

فكانت المشيخة الإسلامية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي تتألف من شيخ الإسلام ومكتبه المركزي، والذي يضم مستشار ومفتش الأوقاف، بالإضافة لجهاز القضاء العثماني برئاسة قاضي عسكر الروملي وقاضي عسكر الأناضول، وجهاز قضاء مدينة إستانبول وضواحيها، وقد استمر هذا التنظيم الإداري للمشيخة حتى نهاية الدولة العثمانية، مع بعض التغييرات الإدارية الطفيفة التي تشمل تغيير بعض المسميات في بعض الإدارات أو المجالس، أو إضافة بعض الدوائر الداخلية (٦٤).

#### رابعاً: نماذج من التوظيف السياسي للهيئة الدينية خلال القرن التاسع عشر الميلادي

مع إعادة هيكلة المؤسسة الدينية، ورغم تراجع دور وأهمية شيخ الإسلام خلال القرن التاسع عشر الميلادي، فقد تمّ توظيف المؤسسة الدينية في الشأن السياسي العثماني، وحرص السلاطين دائماً على تدعيم سلطتهم من خلال فتاوى شيخ الإسلام، الذي ظلت تتمتع باحترام لدى الرأي العام العثماني وتؤثر فيه (٦٥)، لذا كان يدعى إلى الديوان الهمايوني عند الحاجة، على الرغم من أنه ليس عضواً فيه (٦٦).

فاستخدم السلطان محمود الثاني المؤسسة الدينية استخداماً أداتياً لتطبيق برنامجه، وهذا بعد أن كسبها إلى جانبه، من خلال تعيين أشخاص موالين له في مناصب شيخ الإسلام وقضاة العسكر، ووافق العلماء على ضرب حلفائهم التقليديين (الانكشارية)، واعتبروه عملاً خيراً سنة ١٨٢٦م، بل صار القضاء عليهم واجباً إسلامياً، وأصدر شيخ الإسلام "طاهر أفندي قاضي زاده" (٦٧) فتواه بتأسيس الجيش الجديد، وبذلك مهدت المؤسسة الدينية لتقليص نفوذها على نحو تدريجي (٦٨).

وفي مجال إقناع المجتمع العثماني بجدوى سياسته، وتكوين رأي عام مساعد (٦٩) استصدر محمود الثاني

الإسلام محمد ضياء الدين أفندي<sup>(٨٤)</sup> الذي أُجبر على توقيعها: "إذا قام إمام المسلمين زيد بطي وإخراج بعض المسائل (المسائل) الشرعية المهمة من الكتب الشرعية.. وقام بالتبذير والإسراف من بيت المال.. ووردت أخبار متوالية من جوانب بلاد المسلمين يعتبرونه مخلوعاً، وأصبح بقاؤه محقق الضرر، وزواله محتمل الصلاح، فهل يجب أحد الأمرين: خلعه أو تكليفه بالتنازل عن الإمامة والسلطنة، على حسب ما يختاره أهل الحل والعقد، وأولي الأمر من هذين الوجهين؟ الجواب: نعم"<sup>(٨٥)</sup>.

وعندما انفرد الاتحاديون بالسلطة بعد عزل السلطان عبد الحميد حرص النظام الجديد على الانتقاص من سلطة هذه الهيئة، المتمثلة في سلطة شيخ الإسلام وسائر علماء الدين، وتجريدتهم تبعاً من اختصاصاتهم وامتيازاتهم، كما انتزعت منها مهمة الإشراف على التعليم والقضاء، لتلغى بعدها وظيفة شيخ الإسلام والمؤسسة الدينية ككل.

### خاتمة

من أهم ما خلصت إليه الدراسة من استنتاجات:

١. كان لحركة الإصلاحات والتطعيمات خلال القرن التاسع عشر الميلادي، تأثير على كل مؤسسات الدولة بما فيها الهيئة الدينية، التي تعرضت لإعادة هيكلة، تراجع من خلالها منصب شيخ الإسلام، نتيجة لظهور المؤسسات الجديدة المنظمة على الطريقة الأوربية، ويمكن تقييم أوضاعها ضمن إطارين: تراجع النفوذ، وتطور المؤسسات الإدارية.

٢. رغم ما تعرضت له المؤسسة الدينية من إهمال خلال القرن التاسع عشر الميلادي، فقد استغلت ووظفت سياسياً من أطراف مختلفة في نظام الحكم، سواء من قبل السلاطين، حيث استفاد كل من محمود الثاني وعبد الحميد الثاني في سياستهما الداخلية والخارجية من المؤسسة الدينية، وفي إقناع المجتمع العثماني بجدوى إصلاحاتهم، أو من طرف المؤسسة العسكرية وحركات المعارضة، خاصة فيما تعلق بفتاوى خلع وتنصيب السلاطين.

المؤسسة الدينية في صراعات الحكم، وكانت الحجة هي إسرافه والتجائه إلى القروض الأجنبية من باريس ولندن وعجزه عن تصريف شؤون الدولة<sup>(٧٥)</sup>، وهي الفتوى التي أملت في حقيقة الأمر المؤسسة العسكرية، فكان أن عزل السلطان عبد العزيز رسمياً في اليوم الموالي لصدورها، وعين مكانه ابن أخيه "مراد الخامس"، والملاحظ أن تلك الفتوى لم تكن كافية وحدها لعزل السلطان، لولا تدخل ضباط الجيش وتأييدهم لها ومطالبتهم بتنفيذها<sup>(٧٦)</sup>، كما تم بعد ثلاثة أشهر فقط من جلوس مراد الخامس استصدار فتوى خلعه بسبب اختلال قواه العقلية، بعد حادثة الافتحام التي قام بها حسن بك جركس، وتم تنصيب عبد الحميد الثاني على العرش العثماني<sup>(٧٧)</sup>.

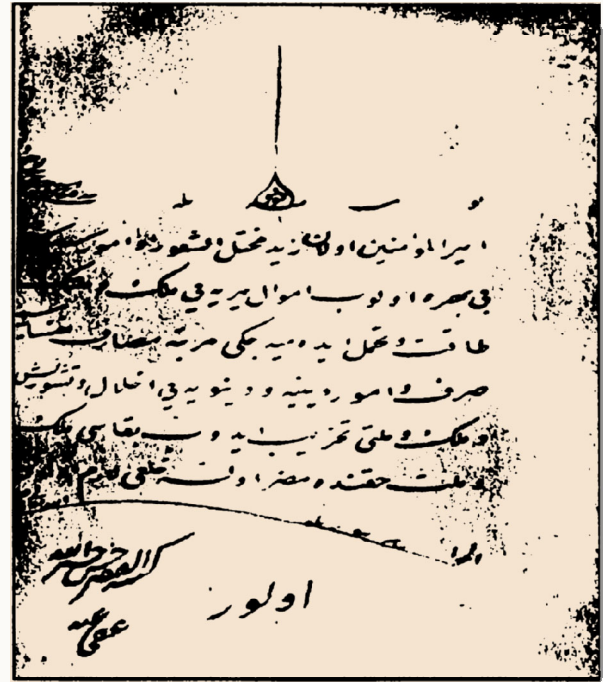
أما في العهد الحميدي، فقد سعى السلطان عبد الحميد الثاني وفي إطار سياسته الإسلامية، إلى إعادة هبة العلماء ورجال الدين، والمتصوفين، وافتتح التكايا والزوايا، ورعى المؤسسات الإسلامية، ودعم الصحافة الإسلامية بالمال، للترويج لأفكار الجامعة الإسلامية<sup>(٧٨)</sup>، لكن الملاحظ أن حكمه الفردي قد أضعف البناء المؤسسي<sup>(٧٩)</sup>، فهو حتى في مشروع الجامعة الإسلامية التي سعى من خلالها للوقوف في وجه الاستعمار والمطامع الغربية، قد أقامه بالأساس على أشخاص مقرّبين منه كشيخو بعض الطرق الصوفية، وسعى لتكوين رابطة بين مقر الخلافة استانبول، وبين تكايا ومراكز تجمع تلك الطرق في كل أنحاء العالم الإسلامي، فتكوّنت لجنة مركزية من علماء وشيوخ تلك الطرق، عملوا كمستشارين للسلطان في شؤون الجامعة أبرزهم: أحمد سعيد، محمد ظافر الطرابلسي<sup>(٨٠)</sup>، أبو الهادي الصيادي وغيرهم<sup>(٨١)</sup>، كما وجد في شخصية جمال الدين الأفغاني الطرف الأنسب للإشراف على المشروع، حيث عمل على استمالته واستقدامه لاستانبول سنة ١٨٩٢م، لكن علاقته به سرعان ما توترت وانهارت الثقة وبالتالي المشروع<sup>(٨٢)</sup>، والأهم في كل هذا أن البناء المؤسسي ممثلاً في المشيخة الإسلامية لم يعط حقه في المشروع<sup>(٨٣)</sup>.

كما وُظفت المشيخة الإسلامية مرة أخرى سنة ١٩٠٩م في حادثة عزل السلطان عبد الحميد الثاني نزولاً عند رغبة الاتحاديين، حيث جاء في فتوى شيخ

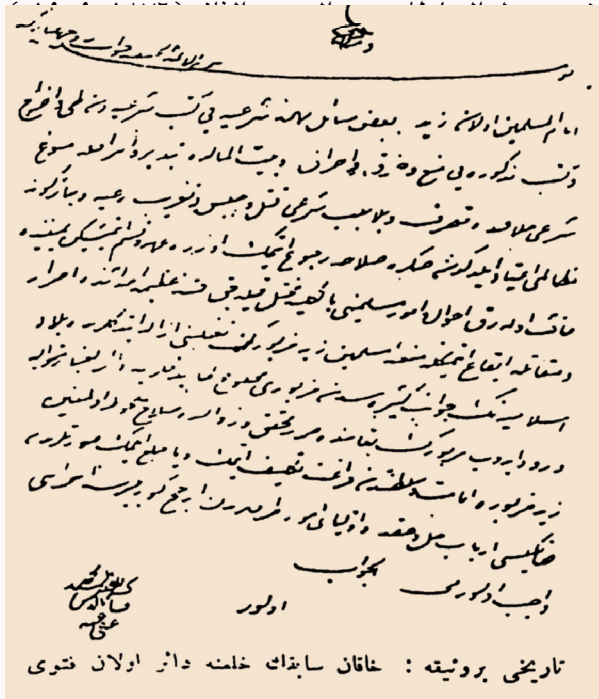
## الملاحق

ملحق رقم (١)

فتوى عزل السلطان عبد العزيز (١٨٦١-١٨٧٦م)



ملحق رقم (٢)



منه التوفيق

ما قول شيخ الإسلام دَامَ بَابُهُ مَرْجِعًا لِلْأَنَامِ فِي هَذِهِ

المسألة:

إذا قام إمام المسلمين زيد بطي وإخراج بعض المسائل (المسائل) الشرعية المهمة من الكتب الشرعية.. وقام بالتبذير والإسراف من بيت المال.. ووردت أخبار متوالية من جوانب بلاد المسلمين يعتبرونه مخلوعاً، وأصبح بقاءه محقق الضرر، وزواله محتمل الصلاح، فهل يجب أحد الأمرين: خلعه أو تكليفه بالتنازل عن الإمامة والسلطنة، على حسب ما يختاره أهل الحل والعقد وأولي الأمر من هذين الوجهين؟ الجواب: نعم.

نشرت الفتوى في تقويم وقائع، ١٩٤٤، وفي الدستور (الترتيب الثاني) وفي غيرها.

أحمد صدقي شقيرات، تاريخ مؤسسة شيوخ الإسلام في العهد العثماني، ١٩٢٥-١٩٢٢م، مج ٢، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٢، ص ٣٣٦.

منه التوفيق

إذا كان أمير المؤمنين زيد مختل الشعور، وقليل الاختبار بالشؤون السياسية، يُنفق الأموال الأميرية في سبيل شؤونه الذاتية بصورة ليس في مقدور الشعب والبلاد احتمالها، ويُشوّش الأمور الدينية والزمنية، مُخرباً البلاد والعباد، فهل يصح خلعه، إذا كان بقاءه مُضراً بالملك والشعب؟

الجواب: يصح

كتبه الفقير حسن خير الله عفي عنه

أحمد صدقي شقيرات، تاريخ مؤسسة شيوخ الإسلام في العهد العثماني، ١٩٢٥-١٩٢٢م، مج ٢، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٢، ص ٢٦٦.

## الإحالات المرجعية:

(١٠) **شيخ الإسلام:** ظهر مصطلح شيخ الإسلام Seyhul-Islam كلقبٍ تشريفي يُطلق على بعض شيوخ المتصوفة وعلماء الشريعة في العالم الإسلامي منذ القرن ١٠م كإبن تيمية. ومنذ سنة ١٣٠٠م ارتبط المصطلح أكثر بطبقة المفتين في كل من مصر والشام، التي مثل فيها لاحقاً صفة أعلى منصب على رأس المؤسسة الدينية، ويعتبر "محمد شمس الدين فناري" أول شيخ للإسلام في الدولة العثمانية. يُنظر: أكرم كيدو، **مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية**، تر: هاشم الأيوبي، لبنان، ١٩٩٢، ص٢٤؛ أحمد صدقي شقيرات، **تاريخ مؤسسة شيوخ الإسلام في العهد العثماني ٨٢٨-١٣٤١هـ/١٤٢٥-١٩٢٢م**، مج١، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٢، ص٣٠١؛

J.H. Kramers and R.W. Bulliet, *Shaykh AL-Islam, The Encyclopedia of Islam*, T.9, New Edition, E.J.Brill, Leiden Holland, 1997, pp399-400.

(11) Sir Paul Ricaut, *The Present State of The Ottoman Empire*, Harvard Univ Library, 1958, p.110.

(١٢) طاشكيري زاده، **الشقائق العثمانية في علماء الدولة العثمانية ويليهِ العهد المنظوم في أفاضل الروم**، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٥، ص١٨.

(١٣) محمد م. الأرنؤوط، **دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان**، تق: عبد الجليل التميمي، منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي زغوان، تونس، ١٩٩٦، ص١٠١ وما بعدها؛ يُنظر أيضاً: يعقوب جايمار أوغلي، **حقوق النقليات في الدولة العثمانية من خلال فتاوى شيخ الإسلام أبي السعود في القرنين الخامس عشر والسادس عشر**، رسالة ماجستير، المعهد الأعلى لأصول الدين جامعة الزيتونة، تونس، ٢٠٠٢، ص٨.

(١٤) بل إنّه في عهد السلطان سليمان القانوني صارت رتبة شيخ الإسلام تُعادل رتبة الصدر الأعظم، حيث كانا الموظفَين الوحيدَين اللذين يُقلدان المنصب من طرف السلطان نفسه، وفي المراسم يتقدّمان بحيث لا يسبق أحدهما الآخر. للمزيد يُنظر: هاميلتون جب وهارولد بوون، **المجتمع الإسلامي والغرب دراسة حول تأثير الحضارة الغربية في الثقافة الإسلامية بالشرق الأدنى في القرن ١٨م**، تر: أحمد إيبش، ج٢، ط١، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة دار الكتب الوطنية، أبو ظبي، ٢٠١٢، ص٢٩٩.

(١٥) سعد الدين مستقيم زادة سليمان، **"دوحة المشايخ مع الملحق مشايخ الإسلام في الدولة العثمانية"**، عرض: عبد الخالق عبد الكريم عبد الفتاح، مجلة كلية اللغات والترجمة، ع١٧، القاهرة، ١٩٨٧، ص٣٦.

(١٦) كيدو، **مؤسسة شيخ الإسلام...**، المرجع السابق، ص٩٨.

(١٧) شمس الدين نجم، مرجع سابق، ص٢٢٢.

(18) Lybyer Albert Howe, *The Government Of The Ottoman Empire In The Time Of Suleiman The Magnificent*, Volume.XVIII, Cambridge Harvard University Press, Henry Frowde Oxford University Press, London, 1913, P.199.

(١٩) يرى القانوني التمسلاوي "هايدبورن" Heidborn، أن السلطان مراد الثاني هو من أطلق لقب شيخ الإسلام على المولى "شمس الدين الفناري" مفتي أدرنة، بينما يرى فريق آخر منهم المؤرخين: "مرادجا دوسون" Dohosson و"ألبرت ليبير" Lybyer، أن السلطان محمد الثاني هو من أطلقه على مفتي العاصمة، في حين يرى فريق ثالث منهم المؤرخين "جب وبون" Gibb and

(١) علي مزهر العكلي، **النظام السياسي في الإسلام دراسة تحليلية مقارنة حول النظم السياسية عند المسلمين**، أطروحة دكتوراه، إشراف: ياسين العيثاوي، الأكاديمية العربية في الدنمارك، كلية القانون والسياسة، ٢٠١٤، ص٢٣٧؛ أوريل هايد، **"موقف العلماء من الإصلاحات في عهدي سليم الثالث ومحمود الثاني"**، تر: عبد اللطيف الحارس، مجلة الاجتهاد، السنة ١١، ع ٤٥-٤٦، دار الاجتهاد للترجمة والأبحاث والنشر، بيروت، شتاء وربيع ٢٠٠٠، ص٤٢-٤٣.

(٢) كان من أبرز تلك السباقات ازدياد الضغوط الأوربية على الدولة العثمانية، ونمو الرأسماليات التوسعية التنافسية، إضافة لوعي النخب المحلية لأهمية الإصلاح باعتباره مدخلاً لإنقاذ الدولة وتقويتها، عبر اقتباس ما تعتقد أنّه مكمّن ازدهار وقوة الغرب.

(٣) وجيه كوثراني، **"التنظيمات العثمانية والدستور بواكير الفكر الدستوري نصاً وتطبيقاً ومفهوماً"**، مجلة تبين للدراسات الفكرية والثقافية، المركز العربي للدراسات الفكرية والثقافية، الدوحة، ٢٠١٣، ص٨-٧.

(٤) فرانسوا جورجيو، **النزاع الأخير ١٨٧٨-١٩٠٨**، في تاريخ الدولة العثمانية، إشراف: روبير مانتوران، تر: بشير السباعي، ج٢، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٣، ص١٦٧.

(٥) كارل بروكلمان، **تاريخ الشعوب الإسلامية**، تر: نبيه أمين فارس ومنير البعلبكي، طه، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٨، ص٤٨١.

(٦) **بروسه Bursa:** (اسم المكان باللغة العثمانية Yer Adi Osmanlıca) تعتبر الحاضرة العثمانية الخامسة في تاريخ العثمانيين، بعد كل من سكود Söğüt، قره جه حصار Karacahisar، يني شهر Yeni şehir، وازنيك Iznik. للمزيد يُنظر: إيرين بيلديسينو، **البدايات عثمان وأورخان**، في: تاريخ الدولة العثمانية: إشراف: مانتوران، المرجع السابق، ص١٧ وما بعدها؛

Tahir Sezen, *Osmanlı Yer Adları*, T.C. Başbakanlık Devlet Arşivleri Genel Müdürlüğü Yayın NO:26, Ankara, 2017, SS139,392,416, 695, 815.

(٧) كان أول من شغل وظيفة قاضي العسكر، هو قاضي بورصة خليل خير الدين جندرلي، أول عائلة جندرلي، وأحد العلماء البارزين آنذاك، كما تولّى أفراد هذه الأسرة منصب الصدارة العظمى ولمدة أربعة أجيال، وهم على التوالي: خير الدين قره خليل جندرلي (٧٧-٨١٣هـ) عهد السلطان مراد الأول، علي بن قره خليل (٨١٣-٨١٥هـ) عهد السلطان بايزيد الأول، إبراهيم بن علي (٨١٤-٨٣١هـ) عهد السلطان محمد الأول، خليل بن إبراهيم (٨٣٢-٨٥٧هـ) عهد السلطان مراد الثاني، وإبراهيم (بن خليل بن إبراهيم) سنة ٩٠٣هـ عهد بايزيد الثاني. يُنظر: أكمل الدين إحسان أوغلي وآخرون، **الدولة العثمانية تاريخ وحضارة**، تر: صالح سعداوي، مج١، د.ط، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون الإسلامية ارسيسكا، إستانبول، ص٢٩٩؛ إدوارد فون زامباور، **معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي**، أخرجه: زكي محمد حسن بك وحسن أحمد محمود، تر: سيدة إسمايل كاشف وآخرون، دار الرائد العربي، بيروت، ١٩٨٠، ص٢٤٠-٢٤١.

(٨) خليل إينالجيك، **تاريخ الدولة العثمانية**، تر: محمد م. الأرنؤوط، ط١، دار المنار الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢، ص٢٦١-٢٦٠.

(٩) إحسان أوغلي، المرجع السابق، ص٣٠١-٣٠٢.

بالمستأمنين التي كانت من اختصاص محاكم القنصليات تطبيقاً لمقتضيات الامتيازات الممنوحة للأجانب، كما أنَّ قضايا أهل الذمة كانت من اختصاص محاكم الطوائف، وقد أوكلت للقضاة أيضاً بعض المهام الإدارية كمراقبة الأسواق والبضائع والأسعار، يساعده في ذلك المحتسب حتى زمن التنظيمات، عندما قرّرت الدولة العثمانية إحالة وظائفهم الإدارية على موظفين إداريين كالولاء والقائمقام، ولم يبق لهم سوى الوظائف القضائية. **يُنظر:** بنحادة عبد الرحيم، **العثمانيون المؤسسات الاقتصادية والثقافة**، تقديم عبد الرحمن المودن، ط ١، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ٢٠٠٨، ص ١٥٧-١٥٨.

(٢٨) كان القضاة من فئة "الملا الصغار" يعملون بعشر مدن عثمانية، من مدن الصف الثاني وهي: مرعش، بغداد عنتاب، بوسنا سراي، بلغراد، صوفيا، فيلوبوليس، ديار بكر، كوتاهية، قونية. **يُنظر:** كيدو، مرجع سابق، ص ١٢.

(٢٩) محمد فريد بك، **تاريخ الدولة العلية العثمانية**، تح: إحسان حقي، ط ١، دار الجبل، بيروت، ١٩٧٧، ص ٣١١.

(٣٠) جلال يحيى، **العالم الإسلامي الحديث والمعاصر**، مكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ١٩٨٩، ص ٥٨١-٥٨٢.

(٣١) الشناوي، ج ١، المرجع السابق، ص ٤٣٢.

(٣٢) إينالجيك، المرجع السابق، ص ٢٢٢.

(٣٣) مانتران، **تاريخ الدولة العثمانية**، ج ١، المرجع السابق، ص ٢٨١-٢٨٢.

(٣٤) صلاح أحمد هريدي، **دراسات في تاريخ العرب الحديث**، ط ١، عين للدراسات والبحوث الإسلامية والاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٦.

(٣٥) رغم إجماع العلماء على إنكار علم التنجيم، إلا أنَّ عددًا غير قليل من العلماء المسلمين كانوا يؤيدونه، مثل الكندي وإخوان الصفا وفخر الدين الرّازي، إذ كانوا يرون التنجيم فرع من علم النجوم، وأطلقوا عليه "علم أحكام النجوم"، وقد كان لفظ المنجم يطلق على الفلكي أيضاً، وإن لم يكن هناك تفرقة دقيقة آنذاك بين المنجم والفلكي، ولكن ظهرت التفرقة في القرن ١٩م، ومعروف أن بعضاً من السلاطين العثمانيين كمصطفى الثالث كان لا يقوم بعمل من الأعمال إلا بإشارة من المنجمين، وبالمقابل تدلنا المصادر التاريخية من ناحية أخرى أن السلطان عبد الحميد كان لا يعيا كثيراً بأقوالهم **يُنظر:** الشناوي، ج ١، المرجع السابق، ص ٤٣٧-٤٣٨؛ ؛ إحسان أوغلي، مرجع السابق، ص ٦٠٣.

(٣٦) دوسون، المصدر السابق، ص ١٤.

(٣٧) راد صاريك، **نقابة الأشراف في الدولة العثمانية**، ط ١، دار القاهرة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٢٧ وما بعدها.

(٣٨) شمس الدين نجم، المرجع السابق، ص ٢٢٢.

(٣٩) إحسان أوغلي، مرجع السابق، ص ٣٠٤.

(٤٠) يقصد بالأزمة بداية تراجع الدولة العثمانية بعد وفاة السلطان سليمان القانوني سنة ١٥٦٦م، وكان من أهم مظاهرها الهزائم العسكرية أمام الدول الأوروبية، ووصول عدد من السلاطين الضعاف إلى الحكم، ما أتاح الفرصة لتدخل الحريم، إضافة للفساد الإداري وتراجع موارد الخزينة، وقد مسّت تلك الأزمة أغلب مؤسسات الدولة وهيكلها، وامتدّت زمانياً ومكانياً. رغم ذلك يرى بعض المؤرخين بأنه لا يصح أن تُطلق عليها بفترة ضعف، حيث أن البحث التاريخي بين أن الدولة العثمانية قد عانت من أزمت عديدة قبلها وتكيّفت معها، واستطاعت الاستمرار بعد قيامها ثانية، وهو ما يُفسّر طول بقائها الذي يعلو عن كونه مجرد عهد تحلل أو اختلال أو غير ذلك من

Bowen أن السلطان سليمان القانوني (١٥٢٠-١٥٦٦م) هو صاحب التسمية، بل يذهب المؤرخ التركي جميل بيهم إلى أن هذا اللقب يرجع إلى عهد متأخر منتصف القرن ١٨م، وأن السلطان محمود الأول (١٧٠٣-١٧٥٤م) هو من أطلقه على مفتي استانبول سنة ١٧٤١م، وهو رأي ضعيف، لا تؤيده الشواهد التاريخية. **للمزيد يُنظر:** الشناوي عبد العزيز محمد، **الدولة العثمانية دولة إسلامية مفتري عليها**، الجزء ١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٠، ص ٤٠٠-٤٠١؛ بيهم محمد جميل، **فلسفة التاريخ العثماني كيف نشأت وارتقت السلطنة العثمانية وإلى أي حد بلغت عظمتها**، ج ٢، مكتبة صادر، بيروت، ١٩٢٥، ص ٢٩٨؛ جب وبوون، المصدر السابق، ص ١٩٦؛ Heidborn A, Manuel de Droit Public et Administratif de L'Empire Ottoman, Vol.1, Livraison1, C.W. Stern Editeur, Vienne, 1909, p.215.

(٢٠) عمرو محمد عبد الباقي، **"ألقاب إسلامية عند الترك العثمانيين شيخ الإسلام قاضي العسكر المفتي"**، مجلة كلية اللغات والترجمة، ١٧، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٨٧، ص ١٥٧.

(٢١) **فناري زاده:** من العائلات العلمية البارزة في تاريخ الدولة العثمانية، ويعتبر المولى شمس الدين محمد فناري أول مفتي يحصل على لقب شيخ الإسلام، وهو من مواليد مدينة بورصة سنة ١٥١٧هـ/١٣٥٠م، تلمذ الصوفي الشهير صدر الدين الكوراني (ت ١٧٢٦هـ/١٢٧٣م)، اشتغل بالتدريس في مدينة بورصة، ثم قاضياً، وقد ارتبط هو وعائلته كثيراً بالسلطان مراد الثاني وابنه محمد الفاتح، من أشهر مؤلفاته "فصول البدائع في أصول الشرائع". **يُنظر:** طاشكبري زاده، **الشقائق العثمانية**، المصدر السابق، ص ١١١-١١٥؛ **يُنظر أيضاً:**

J.R. Walsh, Fenari-Zade, The Encyclopaedia of Islam, Op. Cit, T. 2, p.879.

(٢٢) تضمّن قانون نامه الفاتح تحديداً دقيقاً لمراكز ورتب كبار موظفي الدولة واختصاصاتهم، وورد في الفقرة الأولى من القانون ما نصّه: "إعلم أن الوزير الأعظم هو رئيس الوزراء والأمراء، وأجلهم قدراً وأرفعهم مقاماً وهو الوكيل المطلق للسلطان.. وإن شيخ الإسلام رئيس العلماء، والمعلم السلطاني قائد العلماء بهذا الخصوص على سواء، ويليق بالوزير الأعظم أن يقدّمهم رعاية لهمّا على نفسه". **يُنظر:** بروكلمان، **تاريخ الشعوب الإسلامية**، مرجع سابق، ص ٤٧٣-٤٧٤؛ خليل ساحلي أوغلي، **"قانون نامه آل عثمان"**، مجلة دراسات، مج ١٣، ع ٤، الأردن، ١٩٨٦، ص ١١٢.

(٢٣) أحمد أق كوندز وسعيد أوزتورك، **الدولة العثمانية المجهولة**، وقف البحوث العثمانية، استانبول، ٢٠٠٨، ص ٥٨١.

(٢٤) عمرو محمد عبد الباقي، **"ألقاب إسلامية عند الترك العثمانيين شيخ الإسلام قاضي العسكر المفتي"**، مجلة كلية اللغات والترجمة، ١٧، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٨٧، ص ١٥٧.

(٢٥) **حمد حرب، العثمانيون في التاريخ والحضارة**، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩، ص ١٧٦.

(٢٦) عليان الجالودي، **التحوّلات الفكرية في العالم الإسلامي أعلام وكتب وحركات وأفكار من القرن العاشر إلى الثاني عشر الهجري (١٨١٦م)**، ط ١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن، ٢٠١٤، ص ٥٦٣.

(٢٧) كانت للقاضي مسؤوليات متعددة منها: النظر في القضايا الحقوقية، أمّا القضايا المتعلقة بالميراث فكانت من اختصاص الديوان الهمايوني، ونفس الشيء يُقال عن القضايا المتعلقة

(٥٠) شقيرات، **تاريخ مؤسسة شيوخ الإسلام...**، مج ١، المرجع السابق، ص ٢٦٥.

(٥١) **الدستور**، ترجمه من اللغة التركية إلى العربية: نوفل نعمة الله نوفل، مر: خليل الخوري، ج ١، المطبعة الأدبية، بيروت، ١٨٨٣، ص ٣-٤.

(٥٢) استغرقت حركة التنظيمات العثمانية الإصلاحية قرابة مائة وخمسين عاماً، يُقسّمها المؤرخون على أربعة أدوارٍ مهمّةٍ هي: الدور الأول ويشمل محاولات الإصلاح حتى إعلان كلخانة ١٨٣٩م، الدور الثاني: ويمتدّ حتى إعلان القانون الأساسي ١٨٧٦م، الدور الثالث: التنظيمات في فترة ما بين المشروطيتين (١٨٧٦-١٩٠٨م)، الدور الرابع: ويشمل التنظيمات في العهد الدستوري (١٩٠٨-١٩١٤م). لكن يبقى أنّ مصطلح التنظيمات هو علمٌ على عهدٍ بعينه (١٨٣٩-١٨٧٦م)، وكان يُسمى "تنظيماتٌ خيرية". **يُنظر:** إحسان أوغلي، المرجع السابق، ص ٣٢١.

(٥٣) شقيرات، المرجع السابق، ص ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٠.

(٥٤) أُسست نظارة الأوقاف الهامايونية (وزارة الأوقاف السلطانية) على يد السلطان محمود الثاني في ١٤ تشرين الأول ١٨٢٦م في أعقاب الواقعة الخيرية، وكانت هاته النظارة من أقدم النظارات العثمانية على الإطلاق، وكان الهدف من إنشائها إدارة الأوقاف العثمانية من قبَل مرجعٍ رسميٍّ واحدٍ، فكان "آغا السعادة" يُشرف على أوقاف الحرمين و"سراي روزنامه جي" يُشرف على الأوقاف السلطانية، وقد استمرت نظارة الأوقاف حتى نهاية الدولة العثمانية، حيث ألغيت سنة ١٩٢٢م، وأُقيم بدلاً عنها في العهد الجمهوري مديرية الأوقاف العامة. **يُنظر:** شقيرات، المرجع السابق، ص ٢٧.

(٥٥) نفسه، ص ٢٧١.

(٥٦) **نظارة المعارف:** تأسست عهد السلطان عبد المجيد الأول ٨ نوفمبر ١٨٤٦م باسم "مكاتب عمومية نظارتي" (نظارة المدارس العامة)، وكانت خارج نطاق الحكومة العثمانية، ثم أُعيد تسميتها سنة ١٨٥٧م، باسم (نظارة المعارف العامة) ضمن عضوية الحكومة العثمانية للإشراف على القطاع التعليمي الجديد، وعلى القطاع الثقافي أيضاً، بما في ذلك المطابع والمكتبات العامة والمتاحف. **يُنظر:** يلماز أورتونا، **تاريخ الدولة العثمانية**، تر: عدنان محمود سلمان، مر: محمود الأنصاري، مج ٢، ط ١، منشورات مؤسسة فيصل للتطوير، إستانبول، ١٩٩٠، ص ٥٠٦-٥٠٧.

(٥٧) أورتونا، مج ٢، المرجع السابق، ص ٤٧٤.

(٥٨) شقيرات، مج ١، المرجع السابق، ص ٢٧١-٢٧٢. **وللمزيد يُنظر أيضاً:** Karon D. Salch, *Şeykûlislam and the Tanzimat*, Masters of Arts, a thesis submitted to the faculty of graduate studies and research, McGill University, Montreal, August 1980.

(٥٩) استخدم العثمانيون كلمة "باب" العربية، ومقابلها التركي "قايي" للدلالة على الإدارات أو الدوائر الحكومية في نظم الدولة، فقد أطلقوا على مدخل سراي السلطان "باب همايون"، وعلى الصدارة العظمى "باب آصفى-باب عالي"، وعلى الدائرة المالية "باب دفترى"، وعلى مقر القيادة العسكرية العامة اسم "باب سر عسكري"، وعلى دائرة شيخ الإسلام "باب مشيخت". **يُنظر:** إحسان أوغلي، مج ١، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

(٦٠) أورتونا، المرجع السابق، ص ٤٧٤-٤٧٥.

(٦١) **السالنامه:** مصطلحٌ فارسيٌّ يتألف من مقطعين: سال (سنة)، ونامة (سجل)، فتعني السجل السنوي، وقد اشتملت على الأخبار الرئيسية لمختلف الولايات العثمانية، وكانت تُصنّف إلى السالنامات

الصفّات الاختزالية، فَطُوْلُ الفترة التي يُنسبُ إليها الضّعف (ثلاثة قرون)، هي فترة لم تعشها كثيرٌ من الإمبراطوريات الكبرى، فكيف بها تكون مجرد فترة ضعف صمدتها الدولة العثمانية؟! **للتوسع أكثر في الموضوع يُنظر:** عبد الحي الخليلي، "النخبة المثقفة وأزمة السلطة في البلاد الإسلامية بين القرنين السادس عشر والثامن عشر الميلادين: المغرب والدولة العثمانية نموذجاً (دراسة مقارنة)"، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ٢٠١٢، جين هاتواوي جين وكارل بريبرك، **البلاد العربية في ظل الحكم العثماني ١٥١٦-١٨٠٠**، تر: محمد شعبان صوان، ابن النديم للنشر والتوزيع ودار الروافد الثقافية ناشرون، وهران-بيروت، ٢٠٠٨، ص ١١-١٠.

(٤١) **لطفي باشا بن معين الألباني:** تنقل بين الوظائف في عهد ثلاثة من أشهر سلاطين الدولة العثمانية بايزيد الثاني، سليم الأول وسليمان القانوني، فكان من الرجال البيروقراطيين في الدولة العثمانية، والطبقة العليا المنتقاة. **يُنظر:** رامي البناء، **الدين والسياسة في الدولة العثمانية قراءات في فكر الصدر الأعظم لطفي باشا**، مركز التاريخ العربي للنشر، القاهرة، ٢٠٢٢.

(٤٢) إحسان أوغلي، مج ٢، المرجع السابق، ص ٢٢٩.

(٤٣) إحسان أوغلي، مج ١، المرجع السابق، ص ٨٠٣-٨٠٣.

(44) Danişman Zuhuri, **Koçi Bey Risâlesi**, Baskı 1, Devlet Kitapları (Türk Kültürü Kaynak Eserleri Dizisi), Millî Eğitim Bakanlığı, İstanbul, 1972, S25.

**نقلًا عن:** بشير توهامي، **فئة الكتاب من أهل القلم في الدولة العثمانية و دورهم في الإصلاح والانفتاح على أوروبا ١٦٣٠-١٨٧٦م**، أطروحة دكتوراه، إشراف: عبد الملك بوعريوة، جامعة أحمد درارية أدرار، الجزائر، الموسم الجامعي ٢٠٢١-٢٠٢٢، ص ١٤٢.

(٤٥) إحسان أوغلي، مج ١، المرجع السابق، ص ٨٠٣-٨٠٣.

(٤٦) توهامي، المرجع السابق، ص ١٧٧.

(٤٧) OTTPOL: Naîmâ Mustafa Efendi: Târih-i Na'îmâ, (٤٧)

<http://ottpol.ims.forth.gr/?q=content/târih-i-na'îmâ-naimas-history>

وقد اعتمد الباحثون في ملخص المشروع البحثي OTTOPOL على تحقيق تاريخ نعيما (٢٠٠٧)، للمؤرخ إيشيرلي محمد، وكذا دراسة حول نعيمة (١٩٧٢) لتوماس لويس، ودراسة رسائل الإصلاح (٢٠٠٣) للباحث يلماز كوتجوك.

İpşirli, M: **Naîmâ Mustafa Efendi: Târih-i Na'îmâ (Ravzatü'l-Hüseyin fi hulâsati ahhâri'l hâfikayn)**, Ankara 2007.

Thomas, L. V: **A Study of Naima**, ed. N. Itzkowitz, New York, 1972.

Coşkun Yılmaz: **"OsmanlıSiyaset Düşüncesi Kaynakları İle İlgili Yeni Bir Kavramsallaştırma: İslahatnâmeler"** Türkiye Araştırmaları Literatür Dergisi, cilt 1, sayı 2, 2003.

نقلًا عن: توهامي، المرجع السابق، ص ٢٠١-٢٠٢.

(٤٨) للمزيد حول محتويات تلك الفرمانات الإصلاحية. **يُنظر:** ماجدة مخلوف، "بدايات اتجاه المسلمين إلى الغرب إصلاحات السلطان سليم الثالث ١٧٨٩-١٨٠٨م"، حوليات آداب عين شمس، مج ٣١، القاهرة، أكتوبر-ديسمبر ٢٠٠٣.

(٤٩) الخليلي، المرجع السابق، ص ٤٦.

- (٧٣) شقيرات، المرجع السابق، مج ١، ص ٢٦٧.
- (٧٤) **شيخ الإسلام حافظ حسن خير الله أفندي (١٨٩٨/١٨٤٣م)**: اشتهر بالإمام السلطاني، كما أطلق عليه العلماء ورجال المشيخة لقب (مفسد إمام)، تولى المشيخة مرتين الأولى سنة ١٨٧٤م، والثانية سنوات ١٨٧٦-١٨٧٧م، للمزيد حوله يُنظر: شقيرات، مج ٢، المرجع السابق، ص ٢٤٤-٢٦٨.
- (٧٥) محمد جميل، **العرب والترك الصراع بين الشرق والغرب**، المطبعة الوطنية، بيروت، ١٩٥٧، ص ١٢٧.
- (٧٦) الشناوي، ج ١، المرجع السابق، ص ٣١٣.
- (٧٧) سليم سرقيس، **سر مملكة تاريخ حياة عبدالعزيز وقتله، ولاية مراد وخلعه، محاكمة محدث باشا وأعوانه**، ج ١، مصر، ١٨٩٥، ص ١٣٩-١٤٢.
- (٧٨) عبد الرؤوف سنو، **تطور الاتجاهات الإسلامية في الدولة العثمانية من التنظيمات حتى نهاية عصر السلطان عبد الحميد الثاني**، مجلة المنهاج، بيروت، ١٩٩٧، ص ٩.
- (٧٩) محمد يوسف العوض، **"إخفاقات السلطان عبد الحميد الثاني"**، في: السلطان عبد الحميد في الذاكرة العربية، إشراف: محمد إلهامي، ج ٢، ط ١، دار الأصول العلمية، اسطنبول، ٢٠١٩، ص ٤٥.
- (٨٠) **الشيخ محمد حسن بن حمزة ظافر المدني**: شيخ الطريقة المدنيّة الدرقاوية، ولد في مدينة "مصراته" بطرابلس الغرب سنة ١٨٢٨م، وتلقى تعليمه وتربيته على يد أبيه، ثم شيخ الطريقة الدرقاوية الشاذلية الشيخ محمد حسن المدني، الذي خلفه بعد وفاته شيخاً للطريقة، زار تونس والمدينة المنورة، كما قدّم استنبول عهد السلطان عبد العزيز سنة ١٨٧٠م في زيارته الأولى، أين التقى بالأمير عبد الحميد الثاني ووالدته، وانتسباً للطريقة الشاذلية على يديه، وظلّ يتردّد على طرابلس والمدينة المنورة، وبعد اعتلاء عبد الحميد الثاني للعرش استدعاه لاستنبول وأنزله مسجد الحميديّة، وأنشأ له تكيّة أرطغرل في "بشيكطاش" سنة ١٨٨٨م، حيث قام بدور دَعَوِي وسياسي هام، مُدعماً دعوة السلطان إلى الجامعة الإسلامية، وبقي في استنبول حتى وفاته في سنة ١٩٠٣م.
- للمزيد يُنظر:**
- İyat Erbakan, "Osmanli Döneminde Şazeliyye Tarikatinin Derkaviyye Kolu Yayılması İstanbul ve Şam Örneği", Tasavvuf Dergisi, 44, Istanbul, 2019, ss49-78.
- (٨١) فاطمة الزهراء رحمانى، **الجامعة الإسلامية بين السيد جمال الدين الألفغاني والسلطان عبد الحميد الثاني أواخر القرن ١٩م ومطلع القرن ٢٠م**، مذكرة ماستر في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: نادية طرشون، جامعة يحي فارس المدينة، الجزائر، ٢٠١٤ - ٢٠١٥، ص ٥١ وما بعدها.
- (٨٢) **مذكرات السلطان عبد الحميد**، تقديم وترجمة: محمد حرب، ط ٣ مزيدة ومنقحة، دار القلم، دمشق، ١٩٩١، ص ٢٥-٢٦.
- (٨٣) يوسف العوض، المرجع السابق، ص ٤٥-١٠٤.
- (٨٤) **شيخ الإسلام ضياء الدين أفندي (١٩١٧.١٨٤٧م)**: محمد ضياء الدين بن عثمان نوري اللازيلي، آخر شيوخ الإسلام في عهد السلطان عبد الحميد الثاني. للمزيد حول حياته ومشيخته. يُنظر: شقيرات، المرجع السابق، ص ٣٠٢-٣٣٩.
- (٨٥) **للمزيد يُنظر:** النص الأصلي الكامل للفتوى وترجمته: شقيرات، المرجع السابق، ص ٣٣٦-٣٣٧.

- العامّة التي كانت تصدر سنوياً عن الحكومة المركزيّة في استنبول، وتضمّنت معلومات تفصيليّة عن الدّولة العثمانية وولاياتها، وصدر أول عددٍ منها سنة ١٨٤٧م عهد السلطان عبد المجيد (١٨٣٩ - ١٨٦١م)، في حين صدر آخر عددٍ سنة ١٩١٧م، وهناك السّالنامات الخاصّة، التي كانت تصدر من بعض الوزارات، وسالنامات الولايات التابعة للدّولة العثمانية. يُنظر: فاضل مهدي بيّات، **دراسات في تاريخ العرب في العهد العثماني رؤية جديدة في ضوء الوثائق والمصادر العثمانية**، دار المدار الإسلامي، ط ١، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٢٠٦، إبراهيم خليل أحمد، **"السالنامات العثمانية وأهميتها في دراسة تاريخ العرب الحديث"**، مجلة دراسات تاريخية، ع ٢، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٩، ص ٤٩.
- (٦٢) هاته المجالس هي: مجلس انتخاب حُكّام الشّرع (تأسّس سنة ١٨٥٦م) ويُشرف على انتقاء وتعيين قضاة المحاكم الشّرعية، مجلس عالي تنظيمات في دائرة قاضي العسكر (١٨٦٠م) لإصلاح وتجديد القضاء الشّرعى العثماني، لكنّه ألغي بعد سنة فقط، مجلس التّدقيقات الشّرعية (١٨٦١م) ويعمل كمحكمة تمييز أو نقض شرعية، مجلس المشايخ (١٨٦٨م) للإشراف على الطّرق الصّوفيّة، مجلس امتحان القرعة الشّرعية (١٨٧١م) الخاصّة بعملية سحب وجمع الجنود للخدمة العسكرية الإلزامية في العاصمة استنبول، والولايات العثمانية الأخرى، مجلس إعداد مجلة الأحكام العدلية (١٨٧٣م)، بهدف وضع أول قانون مدني عثماني يستند للفقه الحنفي الإسلامي، واستمرّ حتى سنة ١٨٨٧م، مجلس إدارة أموال الأيتام (١٨٧٤م)، مجلس الطّلبة (١٨٧٧م)، ويُشرف على التّعليم الشّرعى، مجلس تدقيق المؤلّفات (١٨٩١م)، مجلس تفتيش المصاحف الشّريفة (١٨٩٦م). يُنظر: شقيرات، مج ٢، المرجع السابق، ص ٢٧٥-٢٨٠.
- (٦٣) نفسه، ص ٢٧٤-٢٨١.
- (٦٤) نفسه، ص ٢٨١، ٢٨٣.
- (٦٥) علي محافظة، **الاتجاهات الفكرية عند العرب (١٧٩٨-١٩١٤)**، ط ٣، الدار الأهلية للنشر، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٢.
- (٦٦) إحسان أوغلي، مرجع سابق، ص ٣٠٢.
- (٦٧) **شيخ الإسلام قاضي زاده (١٨٣٨/١٧٥١م)**: هو المولى محمد طاهر بن عمر بن مصطفى بن محمد دري بن إلياس الرومي الشهير بقاضي زاده، تولى المشيخة عهد السلطان محمود الثاني، خلال الفترة (١٨٢٥/١٨٢٥م). للمزيد حول حياته ومشيخته. يُنظر: شقيرات، المرجع السابق، ص ٨٠.
- (٦٨) خالد زيادة، **"دور فئة الكتاب الإداريين في علمنة الدولة العثمانية"**، مجلة الاجتهاد، ع ٣، دار الاجتهاد للبحاث والترجمة والنشر، ربيع ١٩٨٩، ص ١٩٥-١٩٦.
- (٦٩) احسان أوغلي، المرجع السابق، ص ٣١-٣١١.
- (٧٠) الحصري أبو خلدون ساطع، **البلاد العربية والدولة العثمانية**، ط ٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٠، ص ٥٤.
- (٧١) حمزة الزين، **الدولة العثمانية في الميزان**، ط ١، دار الفاروق للاستثمارات الثقافية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ١٣٩ وما بعدها.
- (٧٢) **شيخ الإسلام محمد عطا الله أفندي (١٨١١.١٧٦٠م)**: اشتهر باسم عطاء الرّومى، وطوبال عطاء الله. تولى مشيخة الاسلام مرتين خلال الفترة (١٨٠٦.١٨٠٦م)، عهد كل من السلطان سليم الثالث ومصطفى الرّابع. للمزيد حول حياته ومشيخته. يُنظر: شقيرات، المرجع السابق، مج ٢، ص ١٥٢-١٥٨.